

رسوم سلطاني رقم ٨٣/٥٤

نَحْنُ قَابُوسُ بْنُ سَعِيدٍ سُلْطَانُ عُمَانِ

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٢٦ / ٧٥ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة
وتعديلاته ..

وعلی المرسوم السلطانی رقم ٧٨/٦٤ باصدار قانون نزع الملكية لمنفعة العامة .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بـما هو اـت

مادة ١ : يعتبر مشروع اقامة موقف للسيارات المحدد في المذكرة والرسم التخطيطي الاجمالي المرفقين من مشروعات المنفعة العامة .

مادة ٢ : للجهات المختصة الاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على العقارات والأراضي الالزامية للمشروع المذكور هي وما عليها من منشآت طبقاً لاحكام قانون نزع الملكية للمنفعة العامة المشار اليه .

مادة ٣ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتبارا من تاريخ صدوره.

صدر في : ٣ محرم سنة ١٤٠٤ هـ
الموافق : ١٠ أكتوبر سنة ١٩٨٣ م

**مذكرة عن الطلب المقدم من وزارة شئون الاراضي والبلديات
بشان نزع ملكية الممتلكات الالزامية لتنفيذ
مشروع اقامة موقف للسيارات
خلف مخزن العاصمة - مطرح**

تسعي بلدية العاصمة بالتعاون مع الجهات المختصة لتوفير مساحات في موقع عديدة للاستفادة منها كمواقف عامة للسيارات بهدف التخفيف من تراكم السيارات بالطرق العامة .

وبالنسبة لمطرح فانها كمركز تجاري هام بحاجة الى المزيد من موافق السيارات .

لذا رأت الوزارة تخصيص الأرض التي تقع خلف مخزن العاصمة بمطروح لوضع السيارات بها .

لهذا يتعين نزع ملكية تلك الأرض وما عليها من مبان طبقاً للرسم التخطيطي الاجمالي المرفق والمعتمد واستصدار المرسوم السلطاني السامي الذي يقضي بتقرير صفة المنفعة العامة لهذا المشروع .

وزارة شؤون الاراضي والبلديات

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٢٧٤). الصادر في ١٥/١٠/١٩٨٣.